

## اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و

أكاديمية العلوم الإجتماعية (وودج- بولندا)

إن جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية وأكاديمية العلوم الإجتماعية في وودج- بولندا الاتحادية والمشار إليهما بـ "الطرفان"، ورغبةً في تعميق علاقات التعاون العلمي بينهما، فقد اتفق الطرفان على إبرام اتفاق تعاون علمي يهدف إلى العمل المشترك في مجال الأبحاث العلمية ومشاريع البحوث وتبادل أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية والطلاب، كما يهدف إلى إقامة برامج تدريب وتبادل الخبرات لتطوير عمل أعضاء الهيئة التدريسية والإدارية والطلابية.

وفقاً لما يلي:

### المادة الأولى:

يمكن أن يشمل التعاون أي مجال أو موضوع يتفق عليه الطرفان ويتضمن فعاليات متعددة يذكر منها:

- تبادل أعضاء الهيئة التدريسية لإلقاء المحاضرات والاستشارات.
- تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين للقيام بالأبحاث العلمية والندوات والمؤتمرات.
- تبادل الكتب الجامعية والمنشورات العلمية.
- تبادل الخبرات في مجال تنظيم العملية التدريسية والمناهج في الكليات المتماثلة.
- تبادل الطلاب.
- التنفيذ المشترك لمشاريع الأبحاث العلمية.

### المادة الثانية:

من أجل الوصول إلى فعالية التعاون القصوى يقوم الطرفان بتطوير جميع الأشكال التقليدية بما في ذلك تنظيم السيمينارات والمؤتمرات العلمية والمعارض ذات الصلة مع دعوة المؤسسات والمنظمات والشركات المهتمة. كما يقوم الطرفان بالعمل على حث الجهات المحلية كل في بلده لتنفيذ الأعمال التي تنص عليها الاتفاقية.

### المادة الثالثة:

1. يتم تنفيذ الاتفاقية من قبل الكليات والأقسام والشعب المعنية.
2. يتم دراسة عملية تبادل أعضاء الهيئة العلمية والتدريسية التي ستشارك في البرنامج الذي سينتج عن هذه الاتفاقية بشكل مسبق في كل مرة سيحصل فيها هذا التبادل بما يتعلق بالكلفة والإقامة وفق الإمكانيات المتاحة لكلا الطرفين. كما يتم الاتفاق على طريقة تغطية كلفة التنقلات والإقامة للأشخاص المشاركين في عملية التبادل.
3. يتحمل كل المشاركين في برنامج التبادل التي تنص عليه هذه الاتفاقية تكاليف التأمين الصحي. ويجب أن يشمل نفقات العلاج الصحي والمشافي، وفي حال عدم وجود مثل هذا التأمين تتحمل حينها الجهة الموفدة للشخص هذه التكاليف.
4. لا تستثنى هذه الاتفاقية الزيارات المتبادلة (وفق تنسيق مسبق) على نفقة الجهة الموفدة، حينها أيضاً يجب تحقيق الشروط الواردة في البند (3) من هذه المادة.
5. يتم الاتفاق لاحقاً بملحق للاتفاقية على طرق تمويل المشاريع البحثية والعلمية وحصص كل طرف من التمويل.

### المادة الرابعة:

1. يتعهد على كل من الطرفين بأن يحترم شروط نشر نتائج الأبحاث التي يتم الحصول عليها والمعلومات والوثائق والخبرات والمعارف، وما إلى ذلك، والتي لها طابع السرية وفقاً لهذا الاتفاق.
2. يتم نشر نتائج الأبحاث والمنشورات الناتجة عنها بموافقة خطية من الطرفين.

3. تخضع نتائج الأبحاث وكافة الوثائق والمنشورات لحقوق الملكية الفكرية وبراءات الاختراع (وفق القانون المطبق في كل من بلدي الطرفين ووفق الاتفاقات الدولية). ويمكن أن تناقش الحالات الخاصة بملحق لهذا الاتفاق.

#### المادة الخامسة:

يقوم الطرفان بتشكيل لجان خاصة مهمتها التنسيق وتنفيذ بنود هذه الاتفاقية، وتعتمد تقارير هذه اللجان من قبل مجالس الكليات.

#### المادة السادسة:

##### (أحكام ختامية)

1. يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ استلام الإشعار الخطي الأخير الذي يعلم فيه أحد الطرفين الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية عن استكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخوله حيز النفاذ، ويبقى هذا الاتفاق سارياً مدة خمس سنوات، ويمكن تجديده بموجب الموافقة الخطية المتبادلة للطرفين.

2. يمكن تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة من هذا الاتفاق بناءً على طلب أحد الطرفين بعد الموافقة الخطية المتبادلة بين الطرفين وعبر القنوات الدبلوماسية. وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ وفق الفقرة الأولى من هذه المادة، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من نص هذا الاتفاق.

3. يحق لأي طرف إنهاء هذا الاتفاق بموجب إشعار خطي وعبر القنوات الدبلوماسية يبدي فيه نيته بإنهاء العمل به قبل ثلاثة أشهر من تاريخ الإنهاء، ولن يؤثر إنهاء هذا الاتفاق في المشاريع والأنشطة سارية المفعول لحين استكمالها.


4. يتم توضيح كافة التفاصيل المتعلقة بتنفيذ بنود هذا الاتفاق في ملحق إضافي.

5. يمكن تسمية منسق للاتفاق عن كل طرف بموجب كتب رسمية بين الطرفين.

6. يتم حل أي خلاف قد ينشأ عن تطبيق أو تفسير هذا الاتفاق بشكل ودي وعن طريق المفاوضات والمشاورات المباشرة أو عبر القنوات الدبلوماسية، دون اللجوء إلى طرف ثالث.
7. يخضع تنفيذ هذا الاتفاق إلى القوانين والأنظمة النافذة في بلدي كلا الطرفين.

حرر ووقع هذا الاتفاق في دمشق بتاريخ 2015/7/27 م على ست نسخ أصلية (نسختان باللغة العربية ونسختان باللغة البولونية ونسختان باللغة الانكليزية)، ولكل نص منها ذات الحجية القانونية. وفي حال حدوث خلاف في التفسير يعتمد النص الانكليزي.

أكاديمية العلوم الإجتماعية  
رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور زجيسواف شيمانسكي

جامعة دمشق  
رئيس الجامعة



الأستاذ الدكتور محمد حسان الكردي